حرف الجرِّ (إلى)

الغاية والمُغَيّا

إعداد :
د. سائدة عمر العيص
أستاذ مساعد في جامعة حائل

المقدمة

يبقى كثير من مسائل النحو العربي، وبخاصة التي يتقاسم الاشتغال بها النحويون واللغويون والمفسرون متجددة، وإن كان النقاش والبسط والعرض فيها قد أُفيض به قديمًا ؛ ذلك أنّ اللغة كائن حيٌّ، تحيا بحياة أهلها، وتنمو بنموهم، فتتجدد دواعي الرجوع لتناول بعض هذه الموضوعات التي تناولها علماؤنا الأوائل بشكل واسع ووافٍ، ومنها مثلًا ما قد يعتري المستوى اللغوي من ضعف على ألسنة أهل اللغة، من الجوانب الإملائية والنحوية والتركيبية والدلالية، وغير ذلك، سواء من كان من عامة الناس أو طلبة المدارس، أو طلبة الجامعات، وبخاصة الطلبة المتخصصون باللغة العربية، الذين نلمس عندهم ضعفًا غير مقبول بأي حال من الأحوال، وإن كنا أحيانا قد نجد مبررًا لهذا الضعف، في جوانب محدودة جدًا. أضف إلى ذلك أن المؤرق حقيقة هو أنّ هذا الضعف في ازدياد.

وقد كان أحد دوافعي للنظر في حرف الجر (إلى) ومسائله اللغوية، ما لحظته عند الطلبة من التباس الأمر عليهم في المعنى الذي تفيده (إلى) من حيث دخول ما بعدها في ما قبلها، أو عدم دخوله، وكان الأمر يبين لي عند تحديد جزء من مادة المقرر لِشأن ما ؛ وكنت أجد أن دلالة (إلى) غير واضحة عندهم، وغالبًا ما تتطلب مزيدا من التوضيح ؛ فإن قلت لهم مثلًا

: مادة الامتحان من المفعول به إلى الحال، أواجه بسؤال من بعضهم : هل الحال داخل في الامتحان ؟ وتبيّن لي أن أساتذة أخرين يواجهون مثل هذا الموقف أو السؤال، الأمر الذي كان يدفعنا إلى توضيح الأمر للطلبة مباشرة من دون انتظار سؤالهم. لكن السؤال الذي كان يجول في نفسي دائما هو: هل علي أن أشرح بداية كل فصل دراسي معنى (إلى) في انتهاء الغاية، ومتى يدخل ما بعدها في ما قبلها، ومتى لا يدخل ؟

ولعل للطلبة عذرهم في حاجتهم للتوضيح والإبانة، إذ إنّ الأمر بقي مختلفًا عليه حتى عند علماء العربية والمفسرين، على نحو ما سيأتي إيضاحه في ثنايا البحث بإذن الله.

أما بحثي هذا فقد تناول بعد المقدمة مسألة التضمين، والتناوب في حروف الجر، التي أخذت من الدرس العربي عند اللغويين والمفسرين حظًا وافرًا، لأهميتها المستندة إلى تعلقها بتفسير آي الذكر الحكيم، وبخاصة آيات الأحكام، نحو قوله تعالى:(فاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ)[1]

وتحت عنوان : حرف الجرّ (إلى) بين التناوب والتضمين،كان تناول بعض الآيات القرآنية الكريمة التي ورد فيها حرف الجرّ (إلى)، بهدف

الوقوف على صورة التباين والاختلاف في تفسير هذه الآيات بين القائلين بالتضمين والقائلين بتناوب حروف الجرّ.

ثم تناول البحث مسألة الغاية ودخولها في المغيّا أو خروجها منه، موضحًا أقوال العلماء المختلفة في هذه المسألة بين من يُدخل الغاية في المغيا،وبين من يُخرجها، وآخر يعوّل في إدخالها أو إخراجها على القرينة، سواء أكانت قرينة من عرف، أم عادة، أم قرينة جنس الغاية. وتحت هذا العنوان تناول البحث واحدة من آيات الأحكام، وهي قوله تعالى: ﴿فَاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ ﴾[1] ليقف على اختلاف العلماء أو تباينهم في كيفية تقرير وجوب غسل المرفقين بالنظر إلى موقفهم من إدخال الغاية في المغيا، أو إخراجها منه.

ومن بعدُ انتهى البحث إلى خلاصة وضح فيها الباحث رؤيته المستندة إلى ما عرض من مذاهب للعلماء في القول بدخول الغاية في المغيّا، أو خروجها منه، مبيّنًا الفرق بين أن يذكر المغيّا، وتتوافر القرينة الدالة على دخول الغاية فيه، أو عدم دخولها، وبين أن لا يذكر المغيّا، ولا تتوافر القرينة، وارتباط ذلك بصحة الحكم على الغاية، أتدخل في المغيّا أم لا تدخل.ووقف

(١) آية ٦، سورة المائدة

أيضا عند الحالة التي تتعارض فيها قرينتان ؛ واحدة تحكم بدخول الغاية في المغيا، وثانية تحكم بخروج الغاية من المغيا.

أما الخاتمة فقد أشارت إلى أهمية إيلاء بعض الموضوعات شيئًا من الاهتمام في المناهج الدراسية ؛ سواء على مستوى التعليم المدرسي، أم التعليم الجامعي، كموضوع التضمين، وموضوع حرف الجرّ (إلى) لإزالة الغموض الذي يكتنف استعماله، وفهم دلالته لدى الطلبة.

خطة البحث :

اندرج البحث،بالإضافة إلى المقدمة والخاتمة، في أربعة عناوين رئيسة، جاءت على النحو الآتي :

١- مسألة التضمين، والتناوب في حروف الجر، وقد شرع البحث في تناول هذه المسألة – التي أخذت من الدرس العربي عند اللغويين والمفسرين حظًا وافرًا، لأهميتها المستندة إلى تعلقها بتفسير آي الذكر الحكيم، وبخاصة آيات الأحكام – بغية التمهيد للعنوان الذي يليه، من حيث التعريف بالتضمين، وتناوب حروف الجرّ، بالقدر الذي يتطلبه البحث.

٢- حرف الجرّ (إلى) بين التناوب والتضمين، وفيه كان الوقوف عند بعض الآيات القرآنية الكريمة التي ورد فيها حرف الجرّ (إلى)، بهدف التعرف إلى صورة التباين والاختلاف في تفسير هذه الآيات بين القائلين بالتضمين والقائلين بتناوب حروف الجرّ.

٣- الغاية بين الدخول في المغيّا وخروجها منه، وعرض هذا العنوان أقوال العلماء المختلفة في هذه المسألة بين من يُدخل الغاية في المغيا،وبين من يُخرجها، وآخر يعوّل في إدخالها أو إخراجها على

القرينة. وتحت هذا العنوان تناول البحث واحدة من آيات الأحكام، وهي قوله تعالى: **(فاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ)** ليقف على اختلاف العلماء أو تباينهم في كيفية تقرير وجوب غسل المرفقين، بالنظر إلى موقفهم من إدخال الغاية في المغيا، أو إخراجها منه.

٤- خلاصة القول في دخول الغاية في المغيّا وخروجها منه، يوضح الباحث في هذا العنوان رؤيته المستندة إلى ما عرض من مذاهب للعلماء في القول بدخول الغاية في المغيّا، أو خروجها منه، مبيّنًا الفرق بين أن يذكر المغيّا، وتتوافر القرينة الدالة على دخول الغاية فيه، أو عدم دخولها،سواء أكانت قرينة من عرف أم عادة، أم قرينة جنس الغاية، وبين ألاّ يذكر المغيّا، ولا تتوافر القرينة، وارتباط ذلك بصحة الحكم على الغاية، أتدخل في المغيّا أم لا تدخل.

التضمين وتناوب حروف الجرّ:

جاء في اللسان "التضمين " الإيداع، يقال : ضمن الشيء، أودعه إياه، كما تودع الوعاء المتاع [١].وللتضمين صور متنوعة بتنوع الفن الذي

(١) ابن منظور، لسان العرب،دار صادر، بيروت، ج ١٣، ص ٢٥٧

يرد فيه، وما يفيدنا هنا في هذا المقام صورتان ؛ إحداهما عند أهل النحو، ويعني التضمين فيها (أن يضمن اللفظ أو ما في معناه – اسمًا كان أو فعلًا – لفظًا آخر بقرينة، فيعطي المذكور حكم المحذوف في تعديته ولزومه، أو في تعديته بما يتعدى به المحذوف من حروف) [١] أو كما جاء في حاشية الصبان : (إلحاق مادة بأخرى في التعدي واللزوم لتناسبٍ بينهما) [٢]. وثانيتهما عند أهل البلاغة، وهي أن يضمن الفعل معنى فعل آخر محذوف، يتعدى الفعل المذكور بما يتعدى به الفعل المحذوف، وهذه قرينة على تضمين الفعل معنى فعل آخر [٣]

أما التناوب، فقد جاء في اللسان في مادة "نوب" ناب الشيء عن الشيء : ينوب : قام مقامه، وناوبه عاقبه [٤]، وعند أهل النحو هو أن يقع بعض حروف الجرّ موقع بعضٍ للدلالة على المعنى [٥]

وقد قال البصريون بالتضمين، وهو حسب تعريف ابن هشام في المغني (قد يشربون لفظًا معنى لفظ، فيعطونه حكمه، ويسمى ذلك تضمينًا، وفائدته أن تؤدي كلمة معنى كلمتين ؛نحو قوله تعالى : (وَمَا يَفْعَلُواْ مِنْ

(١) الأزهري ، شرح التصريح، ج ٢، ص ٤ ، عباس حسن، النحو الوافي، ج ٢، ص ١٥٩
(٢) الصبان ، حاشية الصبان، ج ٢، ص ٥٩
(٣)بدر الين الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ج ٣، ص٣٣٨
(٤)ابن منظور، دار المعارف، مجلد ٦، ص ٤٥٦٩
(٥)انظر الهروي، الأزهية في علم المعاني، ص ٢٦٧

خَيْرٍ فَلَن يُكْفَرُوْهُ) [١] ضمن (يكفروه) معنى (يحرموه) فعدي إلى اثنين) [٢]، ومنه أيضًا قوله تعالى : (لَا يَسَّمَّعُونَ إِلَى الْمَلَإِ الْأَعْلَى) [٣] قيل عدّي الفعل (يسّمّع) بـ (إلى) لتضمّن (يسّمّعون) معنى (يصغون)[٤].

رأى البصريون أن الفعل أولى بالتصرف من الحرف، فعمدوا إليه وتصرفوا فيه بالتضمين، كما صرح بذلك ابن عصفور (ت ٦٦٩ هـ) حين قال : (التصرف في الأفعال بالتضمين أولى من التصرف في الحروف، بجعل بعضها موضع بعض، لأن الحروف بابها لا يتصرف) [٥].

ورفض البصريون كذلك أن يكون لحرف الجرّ غير معنى، على اعتبار أنّ لكل حرف جرّ معنى أصليًا خاصًا به ؛ فمثلًا الباء للإلصاق، و (مِنْ) للابتداء، و(على) للاستعلاء، وعليه لم يجيزوا التصرف بحروف الجرّ قياسًا على حروف النصب والجزم، التي لا ينوب بعضها عن بعض. [٦] إذ إنّ فتح هذا الباب في التناوب قد يكون مدعاة للفوضى في استعمال حروف الجر،

(١)آية ١١٥، سورة آل عمران
(٢)ابن هشام، مغني اللبيب، ج٢، ص٧٩١
(٣)آية ٨، سورة الصافات
(٤)السيوطي، الأشباه والنظائر، ج ١، ص ١٠٩
(٥)ابن عصفور، ضرائر الشعر، ص ٢٣٦
(٦)ابن هشام، مغني اللبيب، ص ١٥٠

من دون ضابط، وقد يسوغ هذا لبعضهم أن يقول : (زيدٌ إلى الكوفةِ، أي في الكوفةِ) وهذا ما لم تقله العرب. (١)

أما الكوفيون فقد قالوا بتناوب حروف الجر، وهو أن يقع بعض حروف الجر موقع بعضٍ للدلالة على المعنى،(٢) ذلك أنّ حرف الجرّ عندهم في أصل وضعه واستعماله لم يقتصر على معنى واحد، نحو قوله تعالى:(وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ) (٣) أي : من عباده، فنابت هنا (عن) عن (من)، وقوله : (عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ) (٤)، أي منها، فنابت الباء عن (من).

وممن اتخذ موقفًا وسطًا بين أصحاب التضمين وأصحاب التناوب ابن جني(ت٣٩٢ هـ)،إذ يقول في باب :(استعمال الحروف بعضها مكان بعض) : (هذا باب يتلقاه الناس مغسولاً ساذجًا من الصنعة، وما أبعد الصواب عنه، وأوقفه دونه، وذلك أنهم يقولون: إنّ(إلى) تكون بمعنى (مع)، ويحتجون لذلك بقوله سبحانه :(مَنْ أَنصَارِي إِلَى اللَّهِ)(٥)، أي مع الله،

(١)انظر المرادي، الجنى الداني، ص ٣٨٨، ابن هشام، مغني البيب، ص ٨٦١
(٢)انظر الهروي، الأزهية في علم المعاني، ص ٢٦٧
(٣)آية ٢٥، سورة الشورى
(٤)آية ٦، سورة الإنسان
(٥)آية ١٤، سورة الصف

ويقولون : إنّ (في) بمعنى (على)، ويحتجّون بقوله – عزّ اسمه- : (وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ) [1] أي : عليها) [2] ويشير ابن جني إلى أن هذا باب واسع في اللغة لا يكاد يحاط به قائلًا : (وهذا الفن شيء كبير لا يكاد يحاط به، ولعله لو جمع أكثره لا جميعه لجاء كتابًا ضخمًا، فإذا مرّ بك شيء منه فتقبله وانس به، فإنه فصل في العربية لطيف حسن، يدعو إلى الأنس بها والفقاهة فيه) [3].

ثم يبّين بأن تناوب الحروف الذي ذهب إليه الكوفيون، لا يكون على الإطلاق بقوله : (ولسنا ندفع أن يكون ذلك كما قالوا، ولكنا نقول : إنه يكون بمعناه في موضع دون موضع، على حسب الأحوال الداعية إليه، والمسوّغة له، فأما في كل موضع وعلى كل حال فلا) [4]. ويعلل ذهابه إلى أن الأمر يجب أن يكون مقيدًا ومضبوطا قائلًا :(ألا ترى أنك إذا أخذت بظاهر هذا القول غفلًا هكذا لا مقيدًا لزمك عليه أن تقول :سرتُ إلى زيدٍ، وأنت تريد : سرتُ معه، وأن تقول : زيدٌ في الفرسِ، وأنت تريد : عليه،

(١)آية ٧١، سورة طه
(٢)ابن جني، الخصائص، ج٢، ص٣٠٨
(٣)المصدر السابق، ج٢، ص ٣٠٦
(٤)ابن جني، ج٢، ص٣١١

وزيدٌ في عمرو، وأنت تريد : زيدٌ عليه في العداوةِ) [1]. وواضح أن هذا مما لا تقبله اللغة، ولا يتقبله الفهم.

وربما يكون من الظلم لهذه اللغة أن نلغي، التضمين فيها، أو نعطله، وهو الذي يفتح لنا آفاق المعاني، ويكشف لنا أسرارها، ويخدم فهمنا لها، حين يسبر غورها أمامنا، وأن نركن إلى القول بأن الأمر لا يعدو وضع حرف جر مكان حرف جر آخر، وأن هذا العدول من حرف جر إلى آخر ليس له أي وظيفة، أو أنه لا يحمل أي دلالة.

حرف الجرّ (إلى) بين التناوب والتضمين :

ذهب جمع من العلماء – غالبيتهم كوفيّون – إلى أنّ حرف الجرّ (إلى) له غير معنى. [2] وخالفهم آخرون – أكثرهم بصريّون – حين رأوا أنّ له معنى واحدًا هو انتهاء الغاية، متأولين ما أوهم خلاف ذلك [3]. وكان لهذا أثره في التفسير، والتوجيه، والتخريج ، وبخاصة في آيات الأحكام – التي سيكون للبحث وقفة مع آية منها عند تناول مسألة الغاية ودخولها في المغيا أو خروجها منه. وفي غيرها من الآيات القرآنية الأخرى.ومن ذلك على سبيل

(١)المصدر السابق،ج٢، ص٣٠٨
(٢)انظر المرادي، ص٣٨٦. السيوطي، الاتقان في علوم القرآن،ج١، ص١٥٣
(٣)انظر السيوطي، همع الهوامع، ج٤، ص١٥٤، ٢١٥

التمثيل لا الحصر، أن أهل التناوب قالوا يأتي حرف الجرّ (إلى) بمعنى (مع)، وذلك إذا ضمّ شيء إلى آخر **في** الحكم به، أو عليه، أو التعلق به، نحو (الذودُ إلى الذودِ إبلٌ) [١]، فإن لم يكن ضمّ لم تكن (إلى) بمعنى (مع)، فلا يقال:(إلى زيدٍ مالٌ)، وأنت تعني (مع زيدٍ مالٌ) [٢].ومنه قوله تعالى : (**مَنْ أَنصَارِي إِلَى اللَّهِ**) [٣] التي ذهب أكثر الكوفيين فيها إلى أنّ (إلى) بمعنى (مع) أي من أنصاري مع الله. [٤] ولقد استحسن هذا الوجه الفراء (ت ٢٠٧ هـ)حين قال : (المفسرون يقولون من أنصاري إلى الله ؟ أي مع الله، وهو وجه حسن) [٥] في حين رأى الزمخشري (ت٥٣٨ هـ) أن هذا التوجيه في جعل (إلى) بمعنى (مع) لا يصحّ، إذ إنّه لا يطابق الجواب [٦]. وهناك من ذهب إلى أنّ (إلى) بمعنى (في) أي: من أنصاري في ذات الله تعالى، ومنهم أبو عبيدة(ت ٢٠٩ هـ) [٧]، وابن كثير(ت ٧٧٤ هـ) حين

(١)**الذود من ثلاثة إلى عشرة، والمعنى ؛ إذا جمع القليل إلى مثله صار كثيرًا.**
(٢)انظر الزجاجي، حروف المعاني،ص ٦٥، والرماني، معاني الحروف، ص ١١٥، والمرادي ١١٥، وابن هشام ج١، ص٨٨، والسيوطي، همع الهوامع ج٤، ص١٥٤
(٣)آية ١٤، سورة الصف
(٤)انظر الطبري،جامع البيان،ج٦، ص ٣٤٢، ابن قتيبة، أدب الكاتب، ص ٥١٦،ابن الجوزي، منتخب قرة العيون،ص٣٩
(٥)الفراء، معاني القرآن،ج١، ص٢١٨
(٦)الزمخشري،ج٤، ص ٩٥
(٧)أبو عبيدة، مجاز القرآن،ج١،ص ٩٥

قال : أي : من أنصاري في الدعوة إلى الله [١]، وينسب أبو حيان (ت ٧٤٥ هـ) في البحر المحيط إلى الرماني والفارسي القول بأنّ (إلى) هنا بمعنى اللام أي : من أنصاري لله [٢].

أما أصحاب التضمين فقد رأوا أن (إلى) هنا على أصلها في انتهاء الغاية ؛ والمعنى : أي من يضيف نصرته إلى نصرة الله،ونصرة الله هنا هي انتهاء الغاية، وفي هذا يقول الشلوبين(ت ٦٥٤ هـ)

(و"إلى" فيه عندهم على أصلها، والكلام محمول على معناه، والتقدير : من يضيف نصرته لي إلى الله، أي إلى نصرة الله، فنصرة هنا هي انتهاء الغاية) [٣] ويرى المرادي (ت ٧٤٩ هـ) أن التفسير على التضمين أبلغ من جعل (إلى) بمعنى (مع) (لأنك لو قلت : من ينصرني مع فلان، لم يدل على أن فلانًا وحده ينصرك، ولا بد، بخلاف إلى، فإن نصرة ما دخلت عليه متحققة، واقعة، مجزوم بها، إذ المعنى على التضمين : من يضيف نصرته إلى نصرة فلان) [٤] واتفق معه السيوطي (ت ٩١١ هـ) بقوله:(إنّ إلى أبلغ من

(١)ابن كثير، التفسير العظيم،ج١، ص٥٤٧
(٢)أبو حيان، البحر المحيط،ج٢، ص ٤٩٤
(٣)الشلوبين، شرح المقدمة الجزولية الكبير، ج٢، ص ٨٢٠
(٤)المرادي، ص ١١٦

مع في هذا الموضع)[1]. والذي تطمئن إليه النفس أنّ حمل الآية على أسلوب التضمين يجعلها تفيض بالمعاني (فإنّ هذا الأسلوب يشعر بأنّ نبي الله عيسى، عليه السلام، منصور لا محالة، بنصر الله الثابت له، وإن تخلّى عنه البشر،كما أن فيه تشريفًا للأنصار إن هم انضموا إلى الله تعالى في نصرة عيسى، عليه السلام، وفيه كذلك ترغيب في المسارعةإلى إضافة نصرتهم إلى نصرة الله تعالى)[2]. وغني عن القول أنّ هذه المعاني لا يجود بها حمل المسألة على مجرد نيابة (مع) عن (إلى). ويجْمعُ ابن جني (ت ٣٩٢هـ) بين القولين في تبيين معنى (إلى) في قوله تعالى : (مَنْ أَنصَارِي إِلَى اللَّهِ) إذ يقول : (أي مع الله، ليس أن (إلى) في اللغة بمعنى (مع) ؛ ألا تراك لا تقول : سرتُ إلى زيدٍ، وأنت تريد : سرتُ مع زيدٍ، وهذا لا يُعرف في كلامهم، وإنما جاز هذا التفسير في هذا الموضع ؛ لأن النبي إذا كان له أنصار فقد انضموا في نصرته إلى الله، فكأنه قال : من أنصاري منضمين إلى الله ؛كما تقول زيد إلى خير، وإلى دعة وستر، أي : آوٍ إلى هذه الأشياء ومنضم إليها، فإذا انضم إلى الله فهو معه لا محالة)[3]

(١)السيوطي، همع الهوامع، ج٤، ص١٥٥
(٢)مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد ٤٩، سنة ٢٠٠٢ ، زيد عمر،ص٥٤
(٣)ابن جني،ج ٣، ص ٢٦٣

وكذا تباينت التفاسير والتوجيهات لقوله تعالى:(وَلاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ) [1]، فالفعل (تأكلوا) تعدى في الآية بحرف الجرّ (إلى)، والجاري فيه أن يتعدى بحرف الجرّ (مع)، ولذا فقد ذهب القائلون بتناوب الحروف إلى أنّ معنى (إِلَى أَمْوَالِكُمْ) أي: مع أموالكم[2] لكن ابن عطية (ت٥٤٦ هـ) رأى (أنّ هذا كلام غير جيد، وخلاف كلام الحذّاق) [3] ولعله أجاد برأيه إذ إنّ القول بأنّ (إلى) هنا بمعنى (مع) وحسب، يختزل كثيرًا من الدلالات والمعاني البلاغية، التي لا تبرز إلا بإبقاء (إلى) على معناه، والنظر إلى الفعل على وفق ما ذهب إليه القائلون بالتضمين من أن (إلى) هنا في موضع الحال، والتقدير : مضمومة، أو مضافة إلى أموالكم [4] وقيل (إلى) هنا متعلقة بمحذوف، هو مفعول به على المعنى، لأنّ لا تأكلوا أموالهم : لا تضيفوها، على أنّ (تأكلوا) تتضمن في هذا الموضع معنى تضموا، أو تضيفوا، أي : لا تضموا أموالهم في الأكل إلى أموالكم، وقيل : لا تجمعوا

(١)آية، ٢، سورة النساء
(٢)انظر الجصاص، أحكام القرآن، مجلد ٢، ص ٦٣، وأبو حيان، البحر المحيط، مجلد ٣ ن ص١٦٩
(٣)ابن عطية، المحرر الوجيز، ج ٣،ص ٤٨٧
(٤)انظر العكبري، التبيان في إعراب القرآن، ص ٩٦

بينها فتأكلوها [1]. ولعل البادي للناظر في أقوال العلماء أنه على الرغم من تنوع ألفاظهم في التفسير بين (تضيفوا) و(تجمعوا) و(تضمّوا)، فتكاد تكون بالمعنى نفسه، والمعنى الذي يسلم معه اللفظ، كما يقول ابن العربي (ت ٥٤٣ هـ) هو (نهوا أن يعتقدوا أنّ أموال اليتامى كأموالهم، ويتسلطوا عليها بالانتفاع) [2]. وذهب أبو حيان(ت ٧٤٥ هـ) إلى (أنّ حكمة قوله تعالى :(إِلَى أَمْوَالِكُمْ) تكمن في أنها تنبيه للأغنياء، كأنه قال : ولا تأكلوا أموالهم مع كونكم ذوي مال،أي مع غناكم، لأنه قد أذن للوليّ إذا كان فقيرًا أن يأكل بالمعروف[3].

وربما يقود استعمال (إلى) مع الفعل (تأكلوا) هنا إلى توجيه نظر المسلمين ليلتفتوا إلى خطورة أن يضموا مال اليتيم إلى أموالهم، وكأنّ مجرد الضمّ يعني الأكل، أو أنّ الضمّ هو مقدمة لأكل مال اليتيم، فلما تساويا في المعنى، أوكادا أن يتساويا استعمل اللفظ الداعي للنهي مباشرة، وهو(تأكلوا) المتضمن معنى (تضمّوا).

(١)انظر النحاس، إعراب القرآن، ص ١٧٠، وابن العربي،أحكام القرآن، ج ١ ص ٣٠٩، وأبو حيان،ج٣، ص١٦٩

(٢)ابن العربي، ج١، ص ٣٠٩

(٣)أبو حيان، ج ٣، ص ١٦٩

ومما تباين التفسير فيه قوله تعالى : ﴿وَإِذَا خَلَوْاْ إِلَى شَيَاطِينِهِمْ ﴾ [١]، فحقُّ الفعل (خلا) هنا أن يتعدى بالباء أو بـ (مع)، وهذا ما دفع القائلين بالتناوب إلى القول أنّ (إلى) هنا بمعنى الباء أي : بشياطينهم [٢]. أو بمعنى (مع) أي : مع شياطينهم. وهناك من ضمّن (خلا) معاني أخرى، وأبقى (إلى) على بابها في انتهاء الغاية، ومنهم الزمخشري (ت ٥٣٨ هـ) قال :(وخلوت بفلان وإليه، إذا انفردت معه، ويجوز أن يكون من خلا بمعنى مضى، وخلاك ذم : أي عداك ومضى عنك، ومنه القرون الخالية، ومنه خلوت به، إذا سخرت منه، وهو من قولك : خلا فلان بعرض فلان يعبث به، ومعناه : وإذا أنهوا السخرية بالمؤمنين إلى شياطينهم وحدثوهم بها، كما تقول : أحمد إليك فلانًا وأذمّه) [٣]. وممن يلتقي معه في هذا الرأي القرطبي (ت٦٧١ هـ) حين يقول : (قيل لمَ وُصلت (خلوا) بـ (إلى) وعرفها أن توصل بالباء ؟ قيل : (خلوا هنا بمعنى ذهبوا، وانصرفوا... وقيل : المعنى وإذا خلوا من المؤمنين إلى شياطينهم، فـ (إلى) على بابها) [٤].

(١) آية ١٤، سورة البقرة
(٢)انظر السيوطي همع الهوامع، ج ٤،ص ١٥٦، والطبري،جامع البيان، ج ١، ص ٢٩٨
(٣)الزمخشري، الكشاف، ج١، ص ١٨٤
(٤)القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مجلد ١، ج ١، ص ١٤٤

إنّ الوقوف عند القول بأنّ (إلى) في الآية الكريمة بمعنى الباء أو بمعنى (مع) يسلب الآية كثيرًا من المعاني التي تزخر بها، ويستطيع القول بالتضمين الكشف عنها ببراعة، فالفعل (خلا) تعدى بـ (إلى)

(لأنه تضمن فعل أفضى، أو انحاز، أو توجه، أو مال، أو انصرف، وكلها أفعال تتعدى بـ (إلى) والمناسبة بينها وبين الفعل (خلا) قائمة، فإنّ الخلوة تتحقق بالانصراف أو الانحياز، أو التوجه، وإذا خلا فقد أفضى، وإفضاء المنافقين إلى رؤسائهم يشير إلى شدّة المودة بينهم، والتلاحم) [1]

الغاية بين الدخول في المغُيّا والخروج منه :

جاء في اللسان في مادة "غيا" الغاية : مدى الشيء، والغاية أقصى الشيء، وغاية كل شيء منتهاه[2]. والمغيّا هو الشيء الذي وضعت الغاية له ؛ نحو : (قرأتُ القرآنَ من أولِه إلى آخرِه) فالغاية هي (آخره)، والمغيا هو (القرآن).

(١)مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية ، ص ٥٠
(٢)ابن منظور، دار صادر، مجلد ١٥، ص ١٤٣

ومعنى حرف الجرّ (إلى): هو انتهاء الغاية في الزمان، والمكان، وغيرهما[١]. ومثال انتهاء الغاية الزمانية قوله تعالى : ﴿ثُمَّ أَتِمُّواْ الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ [٢]، ومثال انتهاء الغاية المكانية قوله تعالى : ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلاً مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الأَقْصَى ﴾ [٣]، ومما يأتي فيه (إلى) لانتهاء الغاية في غير الزمان والمكان، نحو قول القائل : (إنما أنا إليك، أي : أنت غايتي) [٤]. وتعلق بهذا المعنى ـ انتهاء الغاية ـ مسألة هي : هل يدخل ما بعد (إلى) في ما قبلها أو لا يدخل ؟ وللوقوف على ما ذهب إليه العلماء بشأن هذه المسألة، يمكن تصنيفهم على وفق الآتي :

فريق ذهب إلى أنّ ما بعد (إلى) يدخل في ما قبلها، مستدلًا بقضايا العرف، فإذا قال قائل : (اشتريتُ الشقّةَ إلى طرفِها، فالطرف داخل في المشترى، لأنّ العرف يقضي ألاّ تُشترى شقة إلاّ إلى آخرها، إلاّ إذا قيل بالبعض منها [٥]. ويؤيد هذا الرأي ابن عاشور(ت ١٣٩٣ هـ) إذ يقول :

(١)انظر سيبويه، الكتاب ج٤، ص٢٣١، والزجاجي، ص ٦٥، والرماني، ص ١١٥، والمرادي، ١١٥، وابن هشام، مغني اللبيب، ج١، ص٨٨، والسيوطي، همع الهوامع، ج٤،ص ١٥٤

(٢)آية ١٨٧، سورة البقرة

(٣)آية ١، سورة الإسراء

(٤)الزجاجي، ص ٦٥

(٥)المالقي، رصف المباني في شرح حروف المعاني، ص٨١. ابن عصفور،شرح جمل الزجاجي، ج١، ص٤٩٩

(لأنّ الأصل في الغاية في الحدّ أنه داخل المحدود) [١]. وهذا كلام فيه نظر، لأنّه لا يمكن الركون إلى دخول ما بعد (إلى) في ما قبلها مطلقًا دون ضابط من قرينة ما،إذ كيف نسلم بدخول ما بعد (إلى) في ما قبلها في نحو قول القائل : (صمتُ الأيامَ إلى يومِ العيدِ) و(بذرتُ الأرضَ إلى النهرِ) ومعلوم أنّ يوم العيد يحرم صيامه، وأنّ النهر لا يبذر.

وفريق رأى أنّ ما بعد (إلى) لا يدخل في ما قبلها، نحو:(اشتريت الفدانَ إلى الطريقِ) فالطريق غير داخل في الشراء، لأنه معلوم أنّ الطريق ليس مما يباع) [٢]. وفي شرح الكافية يذكر الرضي أن حدي الابتداء والانتهاء لا يدخلان في المحدود،إذ يقول: (والأكثر عدم دخول حدي الابتداء والانتهاء في المحدود، فإذا قلت اشتريت من هذا الموضع إلى ذلك الموضع، فالموضعان لا يدخلان ظاهرًا في الشراء) [٣]، ولكنه أجاز دخولهما في المحدود بوجود قرينة دالة على ذلك [٤].

(١)ابن عاشور،التحرير والتنوير، ج٦، ص١٣٠
(٢)ابن عصفور، شرح جمل الزجاجي، ج١، ص ٤٤٩، وانظر المرادي، ص١١٥، وابن هشام، أوضح المسالك ج١، ص٨٨، والسيوطي، همع الهوامع، ج٤، ص١٧٢
(٣)الرضي، شرح الكافية، ج ٦، ص ١٤
(٤)انظر الرضي، ج ٦، ص ١٤

١. وآخرون أرادوا أن يضعوا ضوابط لدخول الغاية في المغيا،أو خروجها منه، ومن هذه الضوابط وجود قرينة الجنس؛ فقالوا : إن كان ما بعد (إلى) من جنس ما قبلها دخل في ما قبلها، نحو (اشتريتُ الغنمَ إلى آخرِها) و (أكلتُ السمكةَ إلى رأسِها)، وإن لم يكن من جنس ما قبلها لم يدخل، نحو قوله تعالى : (ثُمَّ أَتِمُّواْ الصِّيَامَ إِلَى الَّلَيْلِ) [١]،ومنهم ابن العربي(ت ٥٤٣ هـ) حين قال:(إنّ (إلى) حدّ والحدّ إن كان من جنس المحدود دخل فيه، تقول بعتُك الفدانَ من ها هنا إلى ها هنا، فيدخل .

الحدّ فيه، ولو قلت : من هذه الشجرةِ إلى هذه الشجرةِ، ما دخل الحدّ في الفدان) [٢] أي إذا قلت : بعتُك الفدانَ من هذه الشجرةِ إلى هذه الشجرةِ، لم يدخل الحدّ – الشجرة الثانية – في الفدان، ولم يشمله البيع. وأيد هذا المذهب ابن عصفور (ت ٦٦٩ هـ) حين قال : (ونحو قولك : اشتريت هذا المكان إلى الشجرة، فمنهم من ذهب إلى أنّ الشجرة داخلة في الشراء، ومنهم من ذهب إلى أنّ الشجرة غير داخلة في الشراء، والصحيح

(١)الآية ١٨٧، سورة البقرة

(٢)ابن العربي، ج٢،ص ٥٨٠. وانظر شرح الرضي،ج ٦، ص١٤، وابن هشام، مغني اللبيب، ج ١، ص٧٤

أنها غير داخلة في الشراء، وعلى ذلك أكثر المحققين من النحويين) [١]. ويعلل ابن عصفور ما ذهب إليه ـ وهوعدم دخول الشجرة في الشراء – بأمرين ؛ أولهما الخلو من القرينة الدالة على الدخول، فيقول:(وذلك أنه إذا اقترنت قرينة بما بعدها فإنّ الأكثر في كلامهم أن يكون ما بعدها غير داخل فيما قبلها، وقد يكون بخلاف ذلك، فإذا خلا ما بعدها من القرينة وجب الحمل على الأكثر) [٢]. وفي ثاني الأمرين يلتفت ابن عصفور إلى المعنى الذي يفيده حرف الجرّ (إلى) من حيث انتهاء الغاية فيقول : (فإنها لانتهاء الغاية، فإذا قلت : اشتريت المكان إلى الشجرة، فما بعد إلى هو الموضع الذي انتهى إليه المكان المشترى، فلا يُتصّور بذلك أن تكون الشجرة من المكان المشترى، لأنّ الشيء لا ينتهي ما بقي منه شيء، فكيف يتصّور أن تكون الشجرة هي التي انتهى إليها المكان مع أنها بعضه، إلاّ أن يتجوّز في ذلك فيجعل ما قرب من الانتهاء انتهاء) [٣] ويستبعد ابن عصفور هنا أن يحمل الكلام على المجاز، فتدخل الشجرة في الشراء، ما دام أن الحقيقة ممكنة في هذا المقام، فيقول : (فإذا لم يُتصوّر أن يكون ما بعدها داخلًا فيما قبلها إلّا مجازًا وجب أن يحمل على أنّه غير داخل فيما قبلها، لأنّ

(١)ابن عصفور، شرح جمل الزجاجي، ج ١، ص ٤٩٩
(٢)المصدر السابق، ج ١، ص ٤٩٩
(٣)المصدر نفسه، ج ١، ص ٤٩٩

الكلام لا يحمل على المجاز ما أمكنت الحقيقة، إلّا أن يكون في الكلام، كما تقدم، قرينة) [1] وهذا ما صحّحه كذلك ابن هشام (ت ٧٦١ هـ) حين رأى أن مرجعية الأمر في دخول الغاية في المغيا أو خروجها منه إنما ترتبط بالقرينة الدالة على الدخول أو الخروج، فإن عدمت فلا تدخل الغاية في المغيا مطلقًا، وفي هذا يقول : (وإذا دلت قرينة على دخول ما بعدها نحو: قرأت القرآن من أوله إلى آخره، أو خروجه نحو : " ثُمَّ أَتِمُّواْ الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ " ونحو : (فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ) عمل بها، وإلّا فقيل : يدخل إن كان من الجنس، وقيل : يدخل مطلقًا، وقيل : لا يدخل مطلقًا، وهو الصحيح؛ لأنّ الأكثر مع القرينة عدم الدخول ؛ فيجب الحمل عليه عند التردد) [2].

ولكننا نقول هنا إنّ قرينة الجنس ليست من القرائن التي يعول عليها دائمًا في دخول ما بعد (إلى) في ما قبلها، فإذا قلنا (شربتُ المنقوعَ إلى الحثالةِ) فالحثالة من جنس المنقوع، ومع ذلك فهي غير داخلة في المنقوع المشروب، حسب ما تقتضي العادة أو العرف لدى الناس، وكذا (أكلتُ الدجاجةَ إلى العظمِ) فالعظم من جنس الدجاجة، لكنه لا يدخل في الدجاجة المأكولة على وفق ما تعارف الناس عليه أيضًا.

(١)المصدر نفسه، ج ١، ص ٥٠٠

(٢)ابن هشام، مغني اللبيب، ج ١، ص ٧٤

وضابط آخر علق بعضهم به دخول الغاية في المغيا، هو وجود قرينة من عرف، أو عادة، فإن عدمت فلا تدخل الغاية في المغيا. نحو قولك : (ضربت القومَ إلى زيدٍ) فإنّ زيدًا لا يدخل في الضرب مع القوم. وإذا قلت : (اشتريتُ الشقةَ إلى طرفِها) دخل الطرف في الشراء، لأنّ العرف والعادة يقضيان بذلك (١).

إنّ هذا التباين في الآراء حول دخول الغاية في المغيا، أو خروجها منه كان مدعاة للتباين كذلك في تفسير بعض آيات الأحكام، وبغية الوقوف على مثال من هذا التباين، وليس استقصاء أمثلته كلها في تفسير آيات الأحكام الأخرى،نتناول هنا آية واحدة هي قوله تعالى:(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ)(٢). ففي حين ذهبت غالبية العلماء إلى وجوب غسل المرافق في الوضوء، فقد وقع الاختلاف بينهم في دليل الوجوب، بالنظر إلى معنى (إلى) من حيث إفادتها انتهاء الغاية، وهل يدخل ما بعدها في ما قبلها، أم لا ؟

(١)انظر ابن عصفور، المقرب، مجلد ١، ص ١٩٩، والمالقي، ص ٨١
(٢)آية ٦ ، سورة المائدة

رأى الجصاص (ت ٣٧٠ هـ) أن المرافق تدخل في الغسل، وذلك من وجهين : أحدهما أنّ عموم اللفظ وهو(أيديكم) ينتظم المرافق. إذ إنّ اليد تكون من أطراف الأصابع إلى المنكب.

فيجب استعماله فيها، إذ لم تقم الدلالة على سقوطها، والثاني أنّ الغاية لما كانت قد تدخل تارة، ولا تدخل تارة أخرى، وكان الحدث فيه يقينًا لم يرتفع إلاّ بيقين مثله، وهو وجوب غسل المرفقين،

وإذا كانت الغاية مشكوكًا فيها، ولأنّ قوله : (**إِلَى الْمَرَافِقِ**) احتمل دخول المرافق فيه، واحتمل خروجها، صار مجملًا مفتقرًا إلى البيان، وفعل النبي ﷺ إذا ورد على وجه البيان فهو على الوجوب [١]. واتفق معه ابن العربي (ت ٥٤٣ هـ) في أنّ قوله تعالى (وأيديكم) يقتضي إدخال المرافق في الغسل،حين قال : (إنّ قوله " وأيديكم " يقتضي بمطلقه من الظُّفر إلى المنكب، فلما قال " إلى المرافق " أسقط ما بين المنكب إلى المرفق، وبقيت المرافق مغسولة إلى الظُّفر. وهذا كلام صحيح يجري على الأصول لغة ومعنى) [٢]. أما صاحب الكشاف فقد فصّل أمر دخول ما بعد (إلى) في ما قبلها أو خروجه منه بالنظر إلى الدليل؛ وهو إمّا دليل إخراج، أو دليل

(١)انظر الجصاص، مجلد ٢، ص ٤٢٨
(٢)ابن العربي، ج٢، ص ٥٨

إدخال ؛ فمن دليل الإخراج قوله تعالى : (فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ) [١] فالميسرة هنا خارجة من حكم الإنظار، لأنّ الإعسار هو علة الإنظار، وبوجود الميسرة تزول العلة، ولو دخلت الميسرة لكان الإنظار في حالتي الإعسار والإيسار. ومنه كذلك قوله تعالى:(ثُمَّ أَتِمُّواْ الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ) [٢] فلو دخل الليل في الصيام لوجب الوصال[٣]. ومما فيه دليل إدخال ما بعد (إلى) في ما قبلها نحو قولك : حفظت القرآن من

أوله إلى آخره، فالكلام هنا مسوق لحفظ القرآن كله، ونحو قوله تعالى: (سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلاً مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الأَقْصَى) [٤] وذلك لوقوع العلم بأنه لا يسرى به إلى بيت المقدس من غير أن يدخله.

وعلى ذلك فإنّ الزمخشري (ت ٥٣٨هـ) يرى أنه لا دليل خروج أو دليل دخول في قوله تعالى : (إِلَى الْمَرَافِقِ) [٥]. وقد يعزى إلى هذا الأمر سبب الاختلاف بين العلماء في دخول المرافق في الغسل أو

(١)آية ٢٨٠، سورة البقرة
(٢)آية ١٨٧، سورة البقرة
(٣)انظر الزمخشري، الكشاف، مجلد ١،ص٥٩٧
(٤)آية ١، سورة الإسراء
(٥)آية ٦، سورة المائدة

خروجها منه.(فأخذ أكثر العلماء بالاحتياط فحكموا بدخولها في الغسل) [1]، وقد أنكر ابن العربي (ت ٥٤٣ هـ) أن تكون (إلى) هنا بمعنى (مع)، فلكل حرف معناه، إذ التصرف يكون بمعاني الأفعال، وليس في الأفعال، وفي هذا يقول : (وأمّا قولهم "إلى" بمعنى "مع" فلا سبيل إلى وضع حرف جرٍّ موضع حرف، إنّما يكون كل حرف بمعناه، وتتصرف معاني الأفعال، ويكون معنى التأويل فيها لا في الحروف، ومعنى قوله :(إلى المرافق) على التأويل الأول : اغسلوا أيديكم مضافة إلى المرافق) [2] ويتفق معه العكبري (ت ٦١٦ هـ) في إنكار الرأي القائل بأن (إلى)، هنا بمعنى (مع)، ولكنه يخالفه في دليل ثبوت غسل المرافق ؛ ففي حين رأى ابن العربي أن نصّ الآية ودلالة ألفاظها (أيديكم) و(إلى المرافق) يشير إلى وجوب غسل المرافق، رأى العكبري أن غسل المرافق قد ثبت بالسنة، لأنّ (إلى) هنا باقية على معناها في انتهاء الغاية، وفي هذا يقول :(وقيل : (إلى) بمعنى (مع)، كقوله : (وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ) [3]، وليس هذا بالمختار، والصحيح أنها على بابها، وأنها لانتهاء الغاية، وإنما وجب غسل

(١)الزمخشري، مجلد ١،ص٥٩٧
(٢)ابن العربي،ج٢، ص ٥٩
(٣)آية ٥٢، سورة هود.

المرافق بالسنة*)[1]. ثم أوضح أن لا تناقض بين إبقائها على معناها في انتهاء الغاية وبين وجوب غسل المرافق بالسنة قائلاً : (وليس بينها تناقض، لإنّ (إلى) تدل على انتهاء الفعل، ولا يتعرض المحدود إليه ولا بإثباته، ألا ترى أنك إذا قلت :سرتُ إلى الكوفةِ، فغير ممتنع أن تكون قد بلغت أول حدودها ولم تدخلها، وأن تكون دخلتها، فلو قام الدليل على أنك دخلتها لم يكن مناقضًا لقولك : سرتُ إلى الكوفةِ) [2].

ولعل بعض الحكمة في مجيء (إلى) وليس (مع) في هذه الآية يكمن في الإشارة إلى عدم المبالغة والغلو في الأخذ من المرافق عند الغسل.

اختلاف العلماء في دخول الغاية في المغيّا،وخروجها منه :

وبالرجوع إلى ما تقدم ذكره من أقوال العلماء وتحليلهم، وتعليلهم، وتأويلهم في دخول ما بعد (إلى) في حكم ما قبلها، والتأمل فيه نجد أنه لا قول حاسم، ولا قول فصل بدخوله أو خروجه، يكون مستندًا إلى دلالة حرف الجرّ (إلى) بحد ذاته، ومتفقًا عليه عند العلماء الذين تناولوا بالتفسير الآية الكريمة المشار إليها ؛ فباستثناء ابن العربي الذي لم يلجأ إلى دليل

(*) روى جابر عن عبدالله (أنّ النبي كان إذا بلغ المرفقين أدار الماء عليهما)

(١)العكبري، التبيان في إعراب القرآن،ص ١٢٣

(٢)المصدر السابق، ص ١٢٣

خارجي لإثبات دخول ما بعد (إلى) في ما قبلها، والذهاب إلى وجوب غسل المرفقين، بل استند إلى الآية نفسها ودلالة ألفاظها، نجد أن الآخرين، ممن أشير إليهم في ما تقدم، قد وجدوا في السنة الدليل المدعم لوجوب غسل المرفقين، وإن كانت دلالة (إلى) تخالف هذا عند بعضهم ؛ فهذا الجصاص(ت ٣٧٠ هـ) مثلا يقول : (لأن قوله : (**إِلَى الْمَرَافِقِ**) لما احتمل دخول المرافق فيه، واحتمل خروجها صار مجملاً مفتقرًا إلى البيان، وفعل النبي صلى الله عليه وسلم إذا ورد على وجه البيان فهو على الوجوب) [١].

والزمخشري(ت ٥٣٨ هـ) يقول : ("إ لى" تفيد الغاية مطلقا، فأما دخولها في الحكم، وخروجها فأمر يدور مع الدليل... وقوله تعالى (**إِلَى الْمَرَافِقِ**) لا دليل فيه على أحد الأمرين، فأخذ كافة العلماء بالاحتياط، فحكموا بدخولها في الغسل) [٢]. والعكبري (ت ٦١٦ هـ) يقول:(والصحيح أنها على بابها، وأنها لانتهاء الغاية ؛ وإنما وجب الغسل بالسنة) [٣] وهذا المالقي (ت ٧٠٢ هـ) كذلك يقول : (والأحسن هناك

(١)انظر الجصاص، ص ٤٢٨
(٢)الزمخشري، مجلد ١،ص ٥٩٧.
(٣)العكبري،ص ١٢٣

غسلهما لوجهين : أحدهما زوال تكلف التحديد، إذ فيه مشقة، والثاني : أنّ الغسل أحوط) [1].

وجاء عند أبي حيان (ت ٧٠٢ هـ) : (وذكر أصحابنا أنه إذا لم يقترن ما بعد إلّا بقرينة دخول أو خروج، فإنّ في ذلك خلافًا، فمنهم من ذهب إلى أنه داخل، ومنهم من ذهب إلى أنّه غير داخل، فإن عرى من القرينة، فيجب حمله على الأكثر) [2]

وعلى ما تقدم فكأن (إلى) لم تستطع أن تؤدي المعنى بدقة، بل احتاجت إلى موضّح خارجي يدعمها ، أو يزيل عنها اللبس، وهو السنة ؛ ورأينا كيف أن العلماء دعموا حكمهم – دخول المرافق في الغسل – بالسنة، وبميلهم إلى الاحتياط، أما (إلى) بحد ذاتها فلم تقدم لهم دليلاً شافيًا. وماذا عن يومنا هذا ؟ هل ما زال اللبس يكتنف استعمال (إلى)؟ وهل ما زال بعض الناس لا يستطيع تحديد فيما إذا كان ما بعد (إلى) داخلا في ما قبلها أم لا ؟ نعم يبدو أن اللبس ما زال قائمًا ؛ فنجد بعض الحكومات حين تعلن عن إجازة رسمية ما، تحتاط للأمر، حتى يكون واضحًا، ولا يحتمل أي تفسير آخر، فتقول مثلًا : (تبدأ الإجازة من تاريخ

(١)المالقي، ص ٨١
(٢)أبوحيان، مجلد ٢، ص ٤٥٠

١٢ /١ /٢٠١٢ إلى ٢٠/ ٢/٢٠١١، على أن تعود المؤسسات والدوائرالحكومية لدوامها بتاريخ ٢١/ ١/ ٢٠١٢)، أو تبدأ الإجازة من يوم السبت إلى يوم الثلاثاء، على أن تعود المؤسسات والدوائر الحكومية لدوامها يوم الأربعاء.

ومثال آخر يشير إلى أن استعمال (إلى) ما زال غير واضح المعنى، من حيث تحديد الغاية فيها، ما يواجهه بعض المدرسين عند تحديد مادة الامتحان للطلبة ؛ فإذا قال المدرس : مادة الامتحان من المفعول به إلى المفعول معه، فسوف يجد مباشرة بعض الطلبة يسألون : هل المفعول معه داخل في الامتحان ؟ ومما قد يزيد الأمر إشكالًا وغموضًا عند بعض الطلبة أنهم قد يتلقون إجابات مختلفة من المدرسين ؛ فبعض المدرسين قد يدخل ما بعد (إلى) في ما قبلها، وبعضهم لا يدخله، إذ إنّ الأمر ما زال غير واضح أيضًا في ذهن بعض منهم.

خلاصة القول في دخول الغاية في المغيّا وخروجها منه:

بالنظر إلى ما تقدم ذكره حول اختلاف أقوال العلماء في دخول الغاية في المغيا، بين قائل بدخولها مطلقًا، وثانٍ ذاهب إلى أنها لا تدخل مطلقًا،

وآخرجعل الأمر منوطًا بالقرينة الدالة على الدخول أو الخروج انتهى البحث إلى خلاصة على النحو الآتي:

أولًا : **إذا ذكر المغيا**، يحتكم إلى القرينة إن وجدت، سواء أكانت قرينة عرف أم عادة أم شرع، أم جنس الغاية ؛ فإن دلت على دخول الغاية في المغيا دخلت الغاية فيه، نحو :(اشتريت الشقة إلى طرفها) فالعرف أو العادة تقضي بدخول ما بعد (إلى) وهو الطرف في ما قبلها وهو الشقة.و(صمتُ رمضان إلى آخره) فقرينة الشرع تقضي بدخول الغاية وهي (آخره) في المغيا وهو رمضان. ومن قرينة الجنس قولك :(قرأتُ القرآنَ من أولِه إلى آخرِه) و (راجعتُ البحثَ من المقدمةِ إلى الخاتمةِ) و (اشتريتُ العمارةَ من الدورِ الأرضي إلى الدورِ الرابعِ)، فآخر القرآن هو جزء منه، وكأن القائل هنا أراد أن يؤكد بأنه قرأ القرآن كله لا جزءًا منه، وهذا المعنى مرشح للفهم لدى السامع حتى إن اكتفى القائل بالقول : (قرأتُ القرآنَ) من دون أن يذكر(من أولِه إلى آخرِه)، وكأن هذا التفصيل جاء فضل زيادة للتأكيد. والكلام نفسه يندرج على المثالين الآخرين ؛ فالخاتمة هي جزء من البحث، وما يتبادر لدى ذهن السامع حين يقول أحدهم له : (راجعتُ البحثَ) هو أنّ القائل قد راجع البحث كله من المقدمة إلى الخاتمة، وعليه فكأن قوله : (من المقدمةِ إلى الخاتمةِ) يأتي للتأكيد، أو زيادة في التوضيح.

وكذلك فالدور الرابع جزء من العمارة، وهوداخل في الشراء أيضًا على التخريج نفسه في المثال الأول والمثال الثاني.

ومن القرائن التي يمكن إضافتها قرينة علم المخاطب بمعلومة معينة تزيل له اللبس، وتوضح له دلالة (إلى)، ومنه مثلًا إذا قيل لصاحب مزرعة – وهوالعارف بحالها – : (احترقت المزرعةُ من البوابةِ إلى بيتِ الحارس) فإن كان بيت الحارس يقع داخل حدود المزرعة، فإنه سوف يميز أن بيت الحارس قد احترق، وإن كان بيت الحارس يقع على طرف المزرعة، فإنه سيعرف أن بيت الحارس لم يحترق. في حين أنّ هذه العبارة لو سمعها شخص آخر لا علم له بموضع بيت الحارس من المزرعة، فقد يبقى الأمر مبهمًا لديه. ولا ننسى هنا أنّ سياق الحال والجو النفسي الذي يكتنف إلقاء الخبر على المخاطب قد يكون له دور كبير في إيضاح ملابسات الخبر.

وإن دلت القرينة على عدم دخول الغاية في المغيا، لم تدخل فيه، نحو (زرعتُ الأرضَ من هذا السياجِ إلى الشارعِ)، فالشارع ليس أرضًا يمكن زراعتها. و(حرثتُ الأرضَ من هذه الأشجارِ إلى النهرِ) فالنهر لا يحرث، و (صمتُ الأيامَ إلى يومِ عيدِ الأضحى) فيوم العيد ليس من الأيام المشروع صيامها.

وقد تجتمع قرينتان ؛ واحدة تدخل ما بعد (إلى) في ما قبلها، وثانية تخرجه مما قبلها، كما في قولنا :(أكلتُ قطعةَ اللحمِ إلى العظمِ) فالعظم من جنس قطعة اللحم، والاحتكام إلى هذه القرينة يدخل الغاية في المغيا، ولكن الاحتكام إلى قرينة العرف يخرجها من المغيّا، وهي الأولى بالأخذ والاعتبار، فليس العظم مما يأكله الإنسان في العادة.

أما إذا كان المغيا مذكورًا، لكنّ القرينة الدالة على الإدخال أو الإخراج لم تتوافر، كما في قولنا : (اشتريتُ المزرعةَ إلى هذه الشجرةِ)، فالأمر يحتمل أن تكون الشجرة المذكورة من أشجار المزرعة، فتدخل في الشراء، وقد لا تكون فلا تدخل، وربما من الأحوط في مثل هذه الحالة إلى يحتكم إلى الأصل في معنى (إلى) وهو انتهاء الغاية، فلا يدخل ما بعد (إلى) في ما قبلها،أي لا تدخل الشجرة في المزرعة المشتراة، ما لم يدل سياق الحال على غير ذلك ؛ كأن يضع المشتري – مثلا – خطًا على الأرض بعد الشجرة المقصودة، يشير إلى حد المكان المشترى.

ثانيًا : **إذا لم يذكر المغيّا**، فلا يدخل ما بعد إلى في حكم ما قبلها ؛ نحو (حفظتُ من سورةِ البقرةِ إلى سورةِ الكهفِ)، و (الامتحانُ من المبتدأ إلى المفعولِ به) و (حللتُ من السؤالِ الأولِ إلى السؤالِ السادسِ)، إذ لا قرينة هنا تمنع من حمل (إلى) على معناها من حيث انتهاء الغاية، وأن ما بعدها

هو الحدّ الذي انتهى عنده الحكم، أو الفعل من حفظ، أو حلٍّ ، أو غير ذلك.

الخاتمة

وإذ كانت ظاهرة تدني مستوى النشء في اللغة العربية الفصيحة، سواء أكانوا طلبة مدارس أم طلبة جامعات، تمثل همًا عريضًا في حياتنا العلمية والتعليمية والعامة، ذلك أن من أول غايات التعليم هو تمكين الطالب من امتلاك القدرة على التعبير عن أفكاره، أو عما يجول في نفسه، بلغة فصيحة سليمة واضحة، والقدرة أيضًا على فهم ما يسمعه بهذه اللغة، وبالنظر إلى ما تقدم من القول في (إلى) وما يكتنفها أحيانًا من غموض في تحديد دقة المقصد الذي تفيده، وفي دخول ما بعدها في حكم ما قبلها، أو عدم دخوله، وما يترتب على هذا من لبس لدى الطلبة ، فأرى أن السبيل للتعامل مع هذه الإشكالية – إن صح التعبير – ومعالجة الأمر لدى المعنيين بالتعليم والتعلم، أساتذة كانوا أو طلبة، ربما يكون بأن يحظى حرف الجر " إلى " بشيء من الاهتمام في مناهجنا الدراسية في المدارس، لينجلي الغموض، ويزول اللبس، ويتوحد الفهم بين المعلمين والمتعلمين بشأن حرف الجر هذا، فيصبح ثقافة لغوية يمتلكها الناس عامة.

أما أسلوبا التضمين والتناوب فأحسب – في حدود معرفتي – أنه لم يكن لهما النصيب الذي يستحقانه في الخطط الدراسية والمقررات الجامعية،

على ما لهما من أثر كبير في تفسير آي الذكر الحكيم، يصعب الاستغناء عن الاستعانة به، أو الاستئناس بدلالته ونحن ننظر في معاني القرآن الكريم ؛ إذ إن باب حروف الجر، مثلا، ما زال تناوله يتم بشكل سطحي، وذلك بذكر المعنى الذي يفيده حرف الجر، ثم تعداد المعاني الأخرى لهذا الحرف، من دون التطرق إلى أسلوب التناوب ووظيفته في معنى النص، ومن دون الإشارة إلى أسلوب التضمين، وأثره في سبر المعاني، وكشف أسرار التراكيب. وإذ ذاك فحبذا لو نلتفت، نحن المعنيين بالتعليم، وبخاصة في مجال اللغة العربية، والدراسات الإسلامية، إلى هذا الأمر بشيء من الاهتمام الذي ينبغي له، وأن لا نحرم الطلبة من هذه المعرفة التي تحفز التفكير الإبداعي لديهم، وتعينهم على فهم معاني القرآن الكريم الفهم الواعي، الذي يقف بهم على كل جوانبه ومقاصده، وتسهم في إزالة الإشكال، ورفع الخلاف بين المتحاورين المعنيين بشأن القرآن الكريم ومعانيه، وبخاصة في الأحكام الفقهية.

المصادر والمراجع

١- بدر الدين الزركشي، البرهان في هلوم القرآن، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ط ٢، مطبعة عيسى البابي.
٢- الجصاص : أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص، أحكام القرآن، ضبط نصه وخرج آياته عبد السلام محمد شاهين، ط (٢) ٢٠٠٣ م، ١٤٢٤ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
٣- ابن جني : أبو الفتح عثمان بن جني، الخصائص، تحقيق محمد علي النجار، ط ٢، بيروت.
٤- ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن، منتخب قرة العيون والنوظر في الوجوه والنظائر قي القرآن الكريم، تحقيق محمد السيد الطنطاوي، فؤاد عبد المنعم، دار المعارف، الاسكندرية.
٥- أبو حيان : أثير الدين أبو عبدالله محمد بن يوسف بن علي حيان الأندلسي الغرناطي، البحر المحيط، دراسة وتحقيق وتعليق الشيخ عادل عبد الموجود، والشيخ محمد عوض وآخرون ط(٢) ٢٠٠٧ م، ١٤٢٨ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
٦- خالد الأزهري، شرح التصريح على التوضيح، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي وشركاؤه، القاهرة.
٧- الرضي الاستراباذي، شرح الرضي على كافية ابن الحاجب، تحقيق الأستاذ الدكتور عبد العال سالم مكرم، ط ١، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠٠ م، عالم الكتب.
٨- الرماني : أبو الحسن علي بن عيسى، معاني الحروف، تحقيق عبد الفتاح إسماعيل شلبي ط (٣) ١٩٨٤ م، ١٤٠٤ هـ، دار الشروق، جدة.

٩- الزجاجي : أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق، حروف المعاني، تحقيق علي توفيق الحمد،ط (٢) ١٤٠٦ هـ، ١٩٨٦ م، مؤسسة الرسالة بيروت.
١٠- الزمخشري :أبو القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل، دار المعرفة، بيروت.
١١- زيد عمر عبدالله، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية،العدد التاسع والأربعون، ربيع الأول، ١٤٢٣ هـ يونيو ٢٠٠٢، الكويت.
١٢- سيبويه : أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر ،الكتاب، تحقيق عبد السلام هارون ط (١) دار الجيل.
١٣- السيوطي : جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي.
- الأشباه والنظائر في النحو، ط (١) ١٤٢٢ هـ،٢٠٠١ م دار الكتب العلمية، بيروت.
- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق عبد العال سالم مكرم ،١٤٢١ هـ، ٢٠٠١ م، عالم الكتب.
١٤ – الشلوبين، أبو علي عمر بن محمد الأزدي، شرح المقدمة الجزولية الكبير، درسه وحققه تركي بن سهو العتيبي، ط١٤١٤،١ هـ، مؤسسة الرسالة.
١٥- الصبان، محمد بن علي، حاشية الصبان على شرح الأشموني، رتبه وضبطه مصطفى حسين، دار الفكر.
١٦- الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان على تأويل آي القرآن، تحقيق محمود شاكر،دار المعارف، بيروت.
١٧- ابن عاشور : محمد الطاهر عاشور، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤.
١٨- عباس حسن، النحو الوافي،ط ٣، دار المعارف، القاهرة.
١٩- أبو عبيدة، محمد بن المثنى، مجاز القرآن، حققه فؤاد سزكين، مؤسسة الرسالة، ط ٢، بيروت، ١٤٠١ هـ.

٢٠- ابن العربي : أبو بكر محمد بن عبدالله، أحكام القرآن، تحقيق علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت.
٢١- ابن عصفور : علي بن مؤمن الإشبيلي.
- المقرب، تحقيق أحمد عبد الستارالجوادي، وعبدالله الجبوري ط (١) ١٣١٩ هـ،١٩٧١ م
- شرح جمل الزجاجي، الشرح الكبير، تحقيق د. صاحب أبو جناح.
- ضرائر الشعر، تحقيق السيد إبراهيم محمد، دار الأندلس، ط١، ١٩٨٠م.
٢٢- ابن عطية،أبو محمد عبد الحق، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، دار الكتب العلمية،ط١ ١٤١٣ هـ بيروت.
٢٣- العكبري : محب الدين أبو البقاء عبدالله بن الحسين، التبيان في أعراب القرآن، إعداد فريق بيت الأفكار الدولية.
٢٤- الفراء، أبو زكرياء الفراء، معاني القرآن، تحقيق أحمد نجاتي ومحمد النجار، الهيئة المصرية للكتاب، ط ٢، ١٩٨٠ م.
٢٥- ابن قتيبة،أبو محمد عبدالله، أدب الكاتب، تحقيق محمد الدالي، مؤسسة الرسالة ط٢ بيروت، ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م.
٢٦- القرطبي : أبو عبدالله محمد بن أحمد القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن، تقديم هاني الحاج، تحقيق عماد البارودي، وخير سعيد، المكتبة التوفيقية.
٢٧- ابن كثير، إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم، دار المعرفة، بيروت.
٢٨- المالقي : أحمد بن عبد النور، رصف المباني في شرح حروف المعاني، تحقيق أحمد محمد الخراط، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق.
٢٩- المرادي : الحسن بن قاسم المرادي، الجنى الداني في حروف المعاني، نسخ وتنسيق مكتبة مشكاة الإسلام.
www.almeshkat.net/book/ index.php
٣٠- ابن منظور،لسان العرب، دار صادر، بيروت، ودار المعارف.

٣١- النحاس : أبو جعفر أحمد بن إسماعيل، إعراب القرآن، اعتنى به الشيخ خالد العلي، ط (١) ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦ م، دار المعرفة، بيروت.
٣٢- الهروي : علي بن محمد، الأزهية في علم الحروف، تحقيق عبد المعين الملوحي، ١٤١٣ هـ، ١٩٩٣ م. مطبوعات مجمع اللغة العربي بدمشق.
٣٣- ابن هشام : أبو محمد عبدالله جمال الدين،
- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ومعه مصباح السالك إلى أوضح المسالك، بركات يوسف أبو هبود، ١٤٢٧ هـ -١٤٢٨ هـ، ٢٠٠٧ م، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت.
- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، طبعة جديدة ١٤٢٢ هـ، ٢٠٠١ م. المكتبة العصرية، بيروت.

ثبت العناوين

العنوان	الصفحة
المقدمة	٧٩٩
التضمين وتناوب الحروف	٨٠٤
حرف الجرّ (إلى) بين التناوب والتضمين	٨٠٩
الغاية بين الدخول في المغيّا وخروجها منه	٨١٦
اختلاف العلماء في دخول الغاية في المغيّا وخروجها منه	٨٢٦
خلاصة القول في دخول الغاية في المغيّا وخروجها منه	٨٢٩
الخاتمة	٨٣٤
المصادر والمراجع	٨٣٦
١. ثبت العناوين	٨٤٠